



الهيئة العامة للسياحة والآثار
General Commission for Tourism & Antiquities

دليل المستثمر

لنشاط الإرشاد السياحي

الإدارة العامة للتراخيـص والجـودة



الهيئة العامة للسياحة والآثار
General Commission for Tourism & Antiquities

الصفحة	الفهرس	
3	المقدمة	1
4	التعاريف	2
5	الشروط والمتطلبات	3
7	شروط عامة	4
8	واجبات المرشد السياحي	5
9	حالات إيقاف المرشد السياحي عن العمل	6



المقدمة

أعدت الهيئة برنامج ترخيص المرشدين السياحيين في المملكة العربية السعودية من منطلق سياستها في تفعيل دور المرشد السياحي، وجعله أكثر احترافية ولإعطائه الفرصة لإظهار الوجه الحقيقي والمشرق للمملكة المتمثل في عراقة حضارتها وأرضها، وأخلاق مجتمعتها، إضافة إلى أن هذا البرنامج يسعى لإيصال المعلومات عن المواقع للسائح المحلي أو الوافد بطريقة صحيحة، واحترافية، ويشمل هذا البرنامج الترخيص لثلاث فئات من المرشدين السياحيين، وهي مرشد عام على المستوى الوطني، ومرشد منطقة لكل منطقة من مناطق المملكة، ومرشد موقع لمواقع الجذب السياحي التي تتميز بها المملكة.

يلعب المرشد السياحي دوراً مميزاً في تشكيل الانطباع العام لدى السائح عن الرحلة والبلد الذي يزوره، حيث أن له دور بارز في تنشيط ونمو السياحة في المملكة خاصة مع تزايد عدد السياح في المستقبل بإذن الله، وسيمثل المرشد الصورة التي تعكس رقي الحضارات التي شهدت مجتمعاتها وأصالتها على مر التاريخ وكرم الضيافة والحفاوة التي تتمتع به، سواءً للمقيم أو الزائر، كما أن هذا النشاط سيخلق فرص عمل جيدة للشباب السعودي، حيث أنه قد تم قصر الترخيص لهذا النشاط على السعوديين فقط، وبالتالي هناك حاجة إلى إيجاد عدد من المرشدين المؤهلين للمساهمة مع منظمي الرحلات السياحية في تصميم وتطوير وتنفيذ البرامج السياحية داخل المملكة.

إن فكرة وجود مهنة بأجر لقضاء إجازة مع مجموعات سياحية مختلفة، على اختلاف لغاتهم، وعاداتهم وتقاليدهم، هي فكرة جاذبة لها بريق خاص، كما تمتاز مهنة المرشد السياحي بالعديد من المميزات منها على سبيل المثال لا الحصر:

- 1 التتواصل ومقابلة فئات من الناس من كافة أنحاء العالم والتواصل معهم.
- 2 يقوم المرشد السياحي بدور السفير الثقافي للمملكة أمام الزوار الخارجيين والسكان المحليين.
- 3 يعامل كمتحدث رسمي للمنطقة العامل بها.
- 4 اكتساب ثقافات وعلاقات عديده من أنحاء متفرقة في العالم.



الهيئة العامة للسياحة والآثار
General Commission for Tourism & Antiquities

التعاريف	
الهيئة	الهيئة العامة للسياحة والآثار
الرئيس	رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار
الادارة	الادارة العامة للتراخيص والجودة
المرشد السياحي	هو الشخص الحاصل على توخيص من الهيئة العليا للسياحة لممارسة أعمال إرشاد ومرافقة السياح والزوار في أماكن الجذب السياحي (طبيعية وترفيهية وأثرية وحضارية وغيرها) في المملكة وتزويدهم بالمعلومات والشرح عنها وينقسم المرشدون حسب الترخيص من الهيئة العليا للسياحة إلى الفئات التالية:
مرشد عام	وهو الشخص المرخص الذي يشمل نطاق عمله كافة أنحاء المملكة
مرشد محلي	وهو الشخص المرخص الذي يشمل نطاق عمله منطقة إدارية أو محافظة أو مدينة واحدة
مرشد موقع	وهو الشخص المرخص الذي ينحصر عمله في موقع سياحي واحد.

الشروط والمتطلبات العامة



1	أن يكون سعودي الجنسية وأن لا يقل عمره عن (21) واحد وعشرون عاماً.
2	أن يكون حسن السيرة والسلوك و لم يسبق الحكم عليه بجرم يتنافى مع واجبات المهنة أو بجرم شائن أو عقوبة جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة.
3	أن يقدم شهادة تثبت أنه لائق طبياً وسالم من الأمراض والعاهات التي تمنعه من أداء عمله كمرشد سياحي
4	أن يجتاز بنجاح الاختبارات و المقابلات الشخصية التي تقدمها الهيئة العامة للسياحة والآثار
5	أن يكون حاصلاً على دورة في الإسعافات الأولية.
6	المؤهلات المطلوبة المطلوبه في طالب الترخيص أ- مرشد عام: • مؤهل لا يقل عن الثانوية العامة . • تدريب في مجال العمل. • إجادة اللغة الإنجليزية أو لغة أجنبية أخرى. • ويفضل من كان لديه مؤهل في مجال السياحة أو بكالوريوس في التاريخ أو الجغرافيا أو الآثار وغيرها من التخصصات ذات العلاقة بالسياحة. ب- مرشد محلي: • مؤهل لا يقل عن الكفاءة المتوسطة. • تدريب في مجال العمل. • إجادة اللغة الإنجليزية أو لغة أجنبية أخرى. ج- مرشد موقع: • إتقان القراءة والكتابة باللغة العربية. • الإلمام بمجال عمله والموقع الذي سيعمل به
7	مدة الترخيص للمرشد السياحي سنة واحدة، ويعتبر المرشد تحت التجربة في السنة الأولى من عمله، ويلزم التقيد بطلب تجديد الترخيص من الهيئة قبل شهرين من نهايته
8	تقديم تعهد للالتزام بأداب المهنة وبجميع التعليمات المطلوبة.



بالنسبة لطالب الترخيص (مرشد عام/محلي) وليس لديه المؤهل العلمي المطلوب، يتم التعامل مع طلبه كحالة استثنائية، ويرفع للإدارة العليا لأخذ الموافقة على قبول الطلب بعد التأكد من إنطباق كافة الإشرطات والضوابط المعتمدة للترخيص للمرشدين السياحيين السابقة وتوفر الشروط الإضافية التالية:

- أ - حضور واجتياز دوره مهنيه في الإرشاد السياحي تحت إشراف الهيئة العليا للسياحة.
- ب تقديم ما يثبت انه زاول المهنة لمدة لا تقل عن سنتين لمن سبق له ممارسة الإرشاد السياحي قبل إعلان الهيئة بدء الترخيص للإرشاد السياحي.
- ج -إذا لم يكن قد سبق له العمل كمرشد سياحي ، يربط الترخيص له بعمله مع منظم رحلات سياحية مرخص، ويمنح ترخيص مؤقت مدته سنة واحدة على أن يتم تقييم أداه بعد السنة للحصول على الترخيص النهائي.



شروط عامة	
1	لا يجوز ممارسة مهنة الإرشاد إلا لمن كان حاصلًا على ترخيص بذلك من الهيئة العليا للسياحة.
2	يجب ألا يزيد عدد أفراد المجموعة السياحية تحت إشراف المرشد السياحي عن خمسة وعشرين شخصًا أثناء الجولة السياحية في غير وسائل النقل ، وبحيث لا يزيد عدد أفراد المجموعة السياحية تحت إشراف المرشد السياحي عن حمولة وسيلة النقل التي يرافقها

واجبات المرشد السياحي



<p>1</p> <p>يتوجب على المرشد السياحي ما يلي:</p> <p>أ - حضور جميع الدورات التي تدعو لها الهيئة العليا للسياحة.</p> <p>ب - التقيد بمتطلبات المهنة والتعليمات ومراعاة المصلحة العامة والمواطنة الصادقة والسلوك العام.</p> <p>ت - القيام بالمهام الموكلة له أثناء مرافقته للسياح من شرح وإعطاء معلومات وافية ودقيقة والالتزام بالمواعيد المحددة للبرنامج السياحي.</p> <p>ث - أن يحمل البطاقة التي توضح مهنته كمرشد سياحي طوال فترة عمله على صدره وإظهارها لجهات الاختصاص عند طلبها والمحافظة عليها.</p> <p>ج - إعادة بطاقة الترخيص لمزاولة مهنة الإرشاد السياحي في حال إلغائها أو حال تركه للعمل في هذا المجال إلى الهيئة العليا للسياحة.</p> <p>ح - التقيد بأحكام النظام العام والآداب.</p> <p>خ - الالتزام بالزي السعودي عند قيامه بعمله كمرشد سياحي، ويمكن للمرشد السياحي ارتداء زي آخر مناسب في حالة مرافقة السياح في الرحلات البحرية أو البرية وغيرها.</p>	<p>1</p>
<p>2</p> <p>لايجوز للمرشد السياحي:</p> <p>أ - استغلال مهنته لأغراض شخصية أو تجارية أو إعطاء معلومات تخالف الحقائق.</p> <p>ب - القيام بالإرشاد أثناء قيادة السيارة.</p> <p>ت - اشتراط طلب العمولة أو المكافأة من المنشآت السياحية أو التجارية وغيرها أو طلب الإكراميات من السياح.</p> <p>ث - للهيئة العليا للسياحة إجراء المراقبة والتفتيش على أداء المرشدين للتأكد من مدى التزامهم بما ورد أعلاه</p>	<p>2</p>
<p>يوقف المرشد السياحي عن العمل كمرشد سياحي في الحالات التالية</p>	
<p>في حالة انتهاء مدة ترخيصه وعدم تجديده من الهيئة.</p>	<p>1</p>



2	<p>إذا صدر قرار من الهيئة العليا للسياحة بوقف عمل المرشد السياحي لعدم التزامه بالشروط المذكورة أعلاه أو:</p> <p>أ - أدلى بمعلومات تضر بسمعة السياحة بالمملكة. ب - تكرر عدم التزامه بتنفيذ البرامج السياحية المتعاقد عليها. ت - إذا طلب المرشد خطيا إعفاءه من الاستمرار في العمل. ث - في حالة صدور حكم شرعي ضد المرشد السياحي بعقوبة جناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة.</p>